

## عدد

## جدول إحالة مشاريع قوانين

الإحالة على اللجان	المشروع	المرجع	
		الإحالة	العدد
اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية لجنة الحقوق والحرفيات والعلاقات الخارجية. - لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية -لجنة البنية الأساسية والبيئة.	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على تبادل المذكرات المبرم في 12 جوان 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة اليابان ورسالة ضمان الدولة المبرمة في 14 أوت 2013 المتعلقة باتفاقية القرض المبرمة في 21 جوان 2013 بين الديوان الوطني للتطهير والوكالة اليابانية للتعاون الدولي للمساهمة في تمويل مشروع "تحسين البيئة المائية بالمناطق الداخلية"	بتاريخ 13/11/2013	58
اللجان المتعهدة: * لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية لجنة الحقوق والحرفيات والعلاقات الخارجية.	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 3 المنقح لاتفاقية وملحقاتها الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "مدنين" المتأنى منها إمتياز استغلال "الفرانيق".	بتاريخ 13/11/2013	59
اللجان المتعهدة: * لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية لجنة الحقوق والحرفيات والعلاقات الخارجية.	* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة ويهما وزارة الشؤون الخارجية.		
اللجان المتعهدة: * لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية لجنة الحقوق والحرفيات والعلاقات الخارجية.	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 4 المنقح لاتفاقية وملحقاتها الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "دوز" المتأنى منها إمتياز استغلال "باقل".	بتاريخ 13/11/2013	60
اللجان المتعهدة: * لجنة الطاقة والقطاعات الإنتاجية لجنة الحقوق والحرفيات والقطاعات الخارجية.	تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة ويهما وزارة الصناعة.		

العنوان | 10837


**جدول الوثائق الوجهة  
إلى  
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي**

اللائحة	عنوان الوثائق	بيان مستويات الوثائق	العنوان الرئيسي
للفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي مع العلم أن الوزارة المختصة بمتابعة مشروع هذا القانون هي وزارة الصناعة.		رسالة إحالة ممضاة من طرف السيد رئيس الحكومة موجهة إلى السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي.	01
		مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 4 المنقح لاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "دوز" المتأتى منها امتياز استغلال "باقل".	02
		شرح الأسباب نسخة من الملحق	03 04

تونس، في 8 نوفمبر 2013

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه

الوزير لدى رئيس الحكومة  
الوزير لدى رئيس الحكومة  
الإمضاء: نور الدين العبيري



الحمد لله وحده  
قصر الحكومة بالقصبة  
تونس في ٧ نوفمبر ٢٠١٣



من رئيس الحكومة  
إلى  
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي  
تصر بالروض

وبعد، فعملا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011  
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلحكم طي  
هذا مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 4 المتعلق للاتفاقية الخاصة  
برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "دوز" المتأتى منها امتياز  
استغلال "باقل".

فالرجاء منكم القفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

علي العريض

2013 / 60


الواردات عدد
11 نوفمبر 2013
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

# مشروع قانون 2013/60

يتعلق بالمصادقة على الملحق عدد 4 المنقح لاتفاقية و ملحقاتها الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "دوز" المتأتى منها إمتياز إستغلال "باقل".

فصل وحيد : تتم المصادقة على الملحق عدد 4 المنقح لاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات التي تعرف برخصة "دوز" و ملحقاتها المصاحب لهذا القانون والممضى بتونس في 16 أفريل 2012 بين الدولة التونسية من جهة وشركة "برنوكو تونس كمباني المحدودة" و المؤسسة التونسية لأنشطة البترولية من جهة أخرى .

2013/60



شرح الأسباب 2013 / 60

يهدف مشروع هذا القانون إلى المصادقة على الملحق عدد 4 للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات المسماة "دوز" و المتعلق بتفتيح الفصل الثالث عشر من كراس الشروط التابع للرخصة المذكورة، و ذلك بضيبيت برنامج الأشغال التطويري الإضافي المزمع إنجازه على إمتياز استغلال "باقل" المتأتى من رخصة البحث "دوز". كما يهدف مشروع القانون المذكور إلى التصريح على التمديد بـ 15 سنة في مدة صلوحية إمتياز الاستغلال المذكور.

و تجدر الإشارة إلى أن عقد إمتياز استغلال المواد المعدنية من المجموعة الثانية "باقل" أُسند بمقتضى قرار وزير المناجم و الطاقة المؤرخ في 3 جوان 1987 لمدة خمسون سنة تنتهي في 2038 و هو متاتي من رخصة التفتيش المسماة "لوز" المصادق عليها بالقانون عدد 53 لسنة 1982 المؤرخ في 4 جوان 1982. و تتمتع بالإمتياز المذكور حاليا الشركة الفرنسية الجنسية "برنكو" التي مارست خلال سنة 1990 خيار التمتع بأحكام المرسوم عدد 9 لسنة 1985 المنتج بالقانون عدد 9 لسنة 1987 المؤرخ في 6 مارس 1987 وذلك بمقتضى ملحق للاتفاقية المشار إليها أعلاه. وقد تمت المصادقة على الملحق المذكور بمقتضى القانون عدد 59 لسنة 1990 المؤرخ في 18 جوان 1990 الذي تم نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية في 22 جوان 1990.

وقد إنجر عن ممارسة خيار التمتع بأحكام المرسوم المشار إليه أعلاه التخفيض في مدة صلوحية الإمتياز من خمسين سنة إلى ثلاثين سنة ابتداء من نشر قانون المصادقة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية أي ابتداء من 22 جوان 1990 وذلك طبقاً للفصل 6 من الملحق حيث ينص على دخول المطلق حيز التنفيذ ابتداء من نشر قانون المصادقة عليه بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

وتتجدر الإشارة إلى أنه خلال سنة 1996 قدمت شركة "برنكو" خطة تطوير لحقلي "ياقق" و"الفرانيق" المسند لها أيضاً قصد إستغلال وإنتاج الغاز . ويبلغ حالياً معدل إنتاج يومي من الغاز لكلا الحقليين بحوالي 750 ألف متر مكعب يتم تسويقه إلى الشركة التونسية للكهرباء والغاز و 1500 برميل يومي من المكبات. وبتاريخ 21 سبتمبر 2011 تقدمت الشركة الفرنسية "برنكو" بطلب قصد التمديد بخمسة عشرة (15) سنة في مدة صلوجية إمتياز إستغلال "ياقق" ابتداء من سنة 22 جوان 2020 إلى غاية 21 جوان 2035.

أما برنامج الأشغال التطويري المزمع إنجازه خلال مدة التمديد على إمتياز "باقل" يتمثل فيما يلي:

- برنامج مؤكد بتكلفة 3.5 مليون دولار تعلق بإعادة معالجة المسح الرزلالي الذي تم إنجازه خلال سنتي 2009-2010 وإعداد دراسات تتعلق بالمكان وإعادة حفر بئري "باقل 2 و3".
- برنامج غير مؤكد يتمثل في حفر عدة آبار تطويرية بتكلفة تقدر بحوالي 20 مليون دولار.

وحتى تتمكن شركة "برنكو" من المحافظة على إنتظام و استقرار إنتاج الحقل وإن أمكن الترفع فيه عند إنجاز الأشغال المشار إليها أعلاه و لتمكين المشغل من إسترجاع المصارييف المخصصة لإنجازها فقد أبدت اللجنة الإستشارية للمحروقات خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 6 و 8 و 13 أكتوبر 2012 رأيها بالموافقة على التمديد بخمسة عشرة سنة في مدة صلوحية إمتياز الإستغلال "الفرانيق" من 22 جوان 2020 إلى غاية 21 جوان 2035. و سيتم التمديد بمقتضى قانون.

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المعرض.

جامعة الملك عبد الله